

الوسائل القانونية لمكافحة الفساد في موريتانيا

الدكتور محمد الداه عبد القادر

أستاذ محاضر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية بجامعة نواكشوط العصرية
رئيس المركز الموريتاني للدراسات والبحوث القانونية والاقتصادية والاجتماعية
محام لدى المحاكم الموريتانية

المقدمة

مما لا شك فيه أن كلفة الفساد الاقتصادية والاجتماعية والسيكولوجية على الأمم تعد شاملة وباهظة الثمن لكونها لا تؤثر فقط على تعطيل مشاريع التنمية ، بل تمتد كذلك إلى إفسال قدرات البشر على الإقبال على التعلم والاحتكام إلى قيم العمل والإنتاج والانجاز واقتصاد المعرفة والإبداع والتجديد ، نتيجة إحساسهم الدائم بالحيث والغبين والظلم والتفاوت واللامساواة ، الناجم عن الفساد في تراكم الثروة والزبونية والاعتناء غير المشروع.¹

و تتعدد مخاطر الفساد وتبرز على أكثر من صعيد وتطال مختلف نواحي الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. ف الفساد الإداري والمالي يعني استخدام الموظف السلطة العامة لتحقيق منافع خاصة . ويأخذ صوراً عديدة، كالمتاجرة بالوظيفة، واستغلال النفوذ الوظيفي، والوساطة، والمحسوبية، والرشوة، والاختلاس، وهدر المال العام واستخدامه في منافع شخصية، وتجارة السلاح، وأعمال البناء وغير ذلك من الصور الشائنة. فنهب المال العام والرشوة المتفشية كلها مسلكيات لها انعكاسات سلبية على المجتمع.

خصوصاً في بلد كموريتانيا يعاني عقبة مزدوجة تتمثل في غياب تقاليد إدارية نظراً لحدثة الدولة الوطنية، كما تعاني أيضاً من تدني مستوى التنمية الإدارية والحكم الرشيد وهو المناخ الملائم لنمو مختلف مظاهر الفساد المالي والإداري.²

تتعدد معاني الفساد و دلالاته فالفساد هو نقيض الصلاح. كما أنه قد يأتي بمعنى وسيلة لرشوة قاض أو حاكم كما أنه يعني الجور ولاضطهاد والظلم الواضح أو التخريب

¹ محمد حركات، ثلوث الاستبداد والفساد والإرهاب مساهمة في الاقتصاد السياسي للفساد، طباعة المعارف الجديدة، 2016، ص77.
تقدر قيمة الفساد في العالم ما يوازي الترليون دولار سنوياً ومما يزيد من في تناميته يمكن ذكر تهريب الأموال والبشر والمتاجرة في المخدرات والبيع السري للأسلحة وتمويل الإرهاب وهيمنة اقتصاد الربيع وشدة تضارب المصالح ، مقابل ضعف الآليات القانونية والمؤسسات الوطنية والعالمية التي يمكن من خلالها تطويق هذه الظواهر والسيطرة عليها ، بفعل تعقدها وتشابكها وأبعادها المحلية والجهوية والدولية: نفس المرجع نفس الصفحة.

² محمد الأمين سيدي باب ،،مخاطر الفساد: الإدارية والمؤسسية وتطبيقاتها في موريتانيا، المجلة الموريتانية للقانون والاقتصاد ، العدد 18، يوليو 2010، ص129.

والتدمير والتلف والإبادة كما قد يعني السرقة والاختلاس والابتزاز والإسراف والتبذير وخرق القوانين واغتصاب السلطة.³

كما قد يعني تدهور القيم الأخلاقية كما قد يعني تضييع الأمانة وتعد الرشوة من أكثر تجليات الفساد والتي من مظاهرها انتشار مظاهر السلب والابتزاز والإسراف والتبذير الاحتيال والغش إساءة استعمال السلطة والنفوذ المحسوبية والتحيز وهي كلها مصطلحات تدل على أعمال فاسدة مما يؤدي في النهاية إلى تدمير وتخريب المجتمع.⁴

عرفت المدونة الأخلاقية للوكلاء العموميين في ملحقاتها، الفساد بأنه: " كل شكل من أشكال الاستيلاء على المال العام مهما كان نوع هذا المال (ميزانية، وسائل مادية، بشرية...)".⁵

و من أكثر أشكاله شيوعا هناك :

مختلف ممارسات اختلاس المال العام .

سوء تسيير الوسائل المالية والمادية والبشرية.

تعيين غير أهل الكفاءة في وظائف المسؤولية .

عدم احترام مدونة الأخلاقية المهنية لوكلاء الدولة(مبدأ العقوبة والمكافأة).⁶

كما عرفت نفس المدونة الرشوة بأنها: "هي عملية يشترك فيها طرفان (راش ومرتش) بشأن نشاط عمومي نتجر عنها استفادة غير مستحقة.

ويدخل في ذلك كل ممارسة غير شرعية لمهمة عمومية نتجر عنها امتيازات غير مستحقة
7.

عرف قانون مكافحة الفساد في موريتانيا في مادته الثانية الفساد بأنه " كل الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون".

وبذلك يكون التعريف يشمل الجرائم التالية : الرشوة بجميع أصنافها وفي جميع القطاعات (المواد 3و4و5و6و7و8) ، الزيادة في الفوترة والنفقات الوهمية (المادة9)، اختلاس الممتلكات أو إتلافها أو تبديدها بوسائل أخرى من طرف موظف عمومي(المادة10) الغدر

³عبد العالي حاحة ، الأليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري بالجزائر، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012 - 2013 ، ص،13.

⁴نفس المرجع نفس الصفحة.

⁵ملحق المدونة الأخلاقية للوكلاء العموميين في ص،19.

⁶نفس المرجع نفس الصفحة.

⁷نفس المرجع، ص،20.

⁸ قانون رقم 014-2016 بتعلق بمكافحة الفساد .

(المادة 11) الإعفاء والتخفيض غير الشرعي (المادة 12) استغلال النفوذ (المادة 13) إساءة استغلال الوظيفة (المادة 14) أخذ فوائد بصفة غير قانونية (المادة 14) الإثراء غير المشروع (المادة 16) إخفاء العائدات الإجرامية (المادة 17) إعاقة سير العدالة (المادة 18) حماية الشهود والخبراء والمبلغين والضحايا (المادة 19) عدم التبليغ عن الجرائم (المادة 20) المشاركة والمحاولة (المادة 21). وهو تقريبا التعريف الذي قدمه المشرع التونسي للفساد الذي عرفه بأنه: "سوء استخدام السلطة أو النفوذ أو الوظيفة للحصول على منفعة شخصية. ويشمل الفساد خاصة جرائم الرشوة بجميع أشكالها في القطاعين العام والخاص والاستيلاء على الأموال العمومية أو سوء التصرف فيها أو تبديدها واستغلال النفوذ وتجاوز السلطة أو سوء استعمالها والإثراء غير المشروع وخيانة الأمانة وسوء استخدام أموال الذوات المعنوية وغسل الأموال".⁹

يرى البعض أن الرشوة بالمفهوم الواسع تعني الفساد الإداري.¹⁰

هل نجح النظام في محاربة الفساد أم أن محاولة محاربة الفساد مكنت النظام من معرفته بشكل أفضل و" احتكاره " والاستفادة منه ؟

وسنحاول مقارنة الإطار التشريعي لمكافحة الفساد في موريتانيا في (محور أول) على أن نتناول في (المحور الثاني) الهيئات المكلفة بالرقابة بمكافحة الفساد .

المحور الأول: الإطار التشريعي لمكافحة الفساد في موريتانيا

سنتناول تلك الجهود في نقطتين الأولى تتعلق بالقانون الدولي على أن نخصص النقطة الثانية للتشريعات الوطنية.

الفقرة الأولى: القانون الدولي ومكافحة الفساد

من أجل محاربة الفساد وقعت موريتانيا على العديد من الاتفاقيات الدولية لما أهمية التعاون الدولي للقضاء على الفساد.

أولاً: الاتفاقيات الدولية

لقد ركز قانون محاربة الفساد الموريتاني أهمية التعاون القضائي لمكافحة الفساد بالنص في المادة 36 على " مع مراعاة مبدأ المعاملة بالمثل وفي حدود ما تسمح به المعاهدات

⁹الفصل الثاني من المرسوم الإطاري عدد 120 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011 يتعلق بمكافحة الفساد، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ، عدد 88 بتاريخ 18 نوفمبر 2011، ص، 2746.

¹⁰ Ibid.

والاتفاقيات والترتيبات ذات الصلة والقوانين ، تقام علاقات تعاون قضائي على أوسع نطاق ممكن مع الدول الأطراف في الاتفاقية في مجال التحريات والمتابعات والإجراءات القضائية المتعلقة بجرائم الفساد المنصوص عليها في هذا القانون ."

وهو نفس النهج الذي سار عليه نظيره الجزائري الذي ضمن في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته ضمن الباب الخامس ، المادة 57 الإشارة إلى أهمية التعاون الدولي في مجال محاربة الفساد ، التي نصت على أنه : "ومع مراعاة مبدأ المعاملة بالمثل وفي حدود ما تسمح به المعاهدات والاتفاقيات والترتيبات ذات الصلة والقوانين ، تقام علاقات تعاون قضائي على أوسع نطاق ممكن " .¹¹

لقد نصت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على ضرورة موازنة السياسات الجنائية الوطنية لمواجهة جرائم الفساد . المادة 43 الفقرة الأولى.

اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومحاربه المعتمدة من رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي بـمابوتو عاصمة الموزمبيق في يوليو 2003.¹²

- اتفاقية الاتحاد الإفريقي 2003/07/11 الوقاية ومحاربة الفساد.

الاتفاقية العربية 1998/04/22 مكافحة الإرهاب

- اتفاقية الأمم المتحدة 2000/11/15 الجريمة المنظمة العابرة للحدود

- اتفاقية الأمم المتحدة 1988 مكافحة المتاجرة غير الشرعية بالمخدرات والمؤثرات العقلية الجريمة

اتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي 1999/07/01 محاربة الإرهاب

- اتفاقية الأمم المتحدة 2004 محاربة الرشوة

الاتفاقية الدولية للأمم المتحدة 2000/01/10 معاقبة تمويل الإرهاب

ثانيا : الاتفاقيات الثنائية

لقد أبرمت موريتانيا العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتعاون القضائي:

- الاتفاقية الموريتانية المالية 1963/07/25 التعاون في ميدان القضاء.

¹¹مليلة نبيل ، م ، س ، ذ ، ص ، 472.

¹²مليلة نبيل ، ضرورة التعاون بين الدول لمواجهة جرائم الفساد ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، السنة السابعة المجلد 13 عدد

2016/01 ، ص ، 472.

- الاتفاقية الموريتانية الجزائرية 1969/12/03 التعاون القضائي
- اتفاقية الرباط 2008/05/16 التعاون القضائي والتجريم ضد الإرهاب.
- اتفاقية الرياض 1983/04/06 التعاون القضائي
- اتفاقية بين موريتانيا وفرنسا 1962/01/24 في ميدان القضاء
- اتفاقية بين موريتانيا والمغرب 1972/09/20 تسليم المجرمين
- الاتفاقية العامة بين دول إفريقيا 1963 في ميدان القضاء
- اتفاقية بين موريتانيا والنيجر 2014 في ميدان القضاء

الفقرة الثانية : النصوص القانونية على المستوى المحلي

يلعب القانون دورين متكاملين: الوقاية و الردع.¹³

أولا : النصوص الوقائية

1 - الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الرشوة

تطرقت الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الرشوة لثلاث نقاط أساسية

1 - واقع وأسباب انتشار الرشوة بموريتانيا: لا تزال الرشوة حاضرة بقوة ومن بين العوامل التي ساعدت على تضاعفها تدهور أخلاقيات المهنة وغياب العقاب والرقابة بشكل مؤثر واختلال النظام القضائي وتدني الرواتب في القطاع العام وعدم تطبيق القوانين ونقص الإرادة السياسية.¹⁴

2 - انعكاساتها: نظرا لطابعها الخبيث تزدهر الرشوة في ظل اختلال الدولة ، وتسيء إلى جودة الخدمات والى انتشار التملص الضريبي بشقيه: التهرب والغش كما تعيق التنافس الحر والاستثمارات وتقوض مسار التنمية وتؤثر سلبا على مستوى معيشة السكان. إضافة إلى هذه الأضرار الاقتصادية توجد تأثيرات اجتماعية وسياسية لا تقل إساءة و تتعلق بفقدان شرعية الدولة وانتشار جو من التهاون بالقانون وإبطال أي محاولة

¹³ Mohamed El Yaagoubi, op ,cit , p, 9.

¹⁴وزارة العدل: مجموعة نصوص في ميدان مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة، الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الرشوة، بدون تاريخ ولا دار نشر، ص 74.

قيام نظام فعال للحكامة الرشيدة كما يترتب عليها ضعف التماسك الاجتماعي والخلط بين المال العام والمال الخاص وهو ما يضر بانجاز مهام الدولة.¹⁵

3 - النتائج : لم تعط مكافحة الرشوة لحد الآن بموريتانيا سوى نتائج قليلة إذ لا تزال هناك عوائق هامة يتعين التغلب عليها وقد تأثر بذلك كل من النظام القضائي والوظيفة العمومية وسلوك الفاعلين الاقتصاديين ومن هنا يجب أن تبدأ جهود السلطات العمومية والمجتمع المدني¹⁶ من أجل نضوب مصادر هذه الظاهرة. ولهذا الغرض يتعين دعم الأدوات والهيئات القائمة للقضاء على الإفلات من العقاب أساساً.¹⁷

وبناء التشخيص السابق ومن أجل إيجاد حلول لواقع الفساد المستشري بالبلاد حسب البعض¹⁸ بادر المشرع الموريتاني بوضع ترسانة قانونية مرتبطة بمكافحة جوانب الفساد نذكر منها :

- قانون رقم 035/2010 صادر بتاريخ 21/07/2010 يلغي ويحل محل القانون رقم 047-2005 الصادر بتاريخ 26 يوليو 2005 المتعلق بمكافحة الإرهاب .

- مرسوم رقم 2011-201 الصادر بتاريخ 24 أغسطس 2011 المحدد لطرق تنظيم وتشغيل فرريقي مكافحة الإرهاب: النيابة والتحقيق.

- القانون رقم 048-2005 المتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

- القانون رقم 025-2003 الصادر بتاريخ 17 يوليو 2003 يتضمن معاقبة المتاجرة بالأشخاص.

¹⁵ نفس المرجع نفس الصفحة

¹⁶ وفقاً لتفاقية كوتونو التي وقعت عليها موريتانيا سنة 2000 والتي نصت في مادتها الثانية على ضرورة إشراك المجتمع المدني كفاعل أساسي في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

¹⁷ نفس المرجع نفس الصفحة

¹⁸ كشف منتدى الديمقراطية والوحدة المعارض في موريتانيا، بتاريخ الأربعاء 30 يوليو 2014 عن وثيقة تكشف مراكز انتشار الفساد في نظام ولد عبد العزيز. يمكن الاطلاع عليها كاملة على الرابط التالي : المصدر : موقع وكالة كيفية للأخبار : <http://kiffainfo.net/article7594.html> تاريخ الولوج : 2018/08/22 على تمام الساعة السادسة مساءً.

كما صدر تقرير عن الرشوة في موريتانيا من طرف Business-anti-corruption

وأخر أمريكي حول الفساد في kinross، ويكشف عن شركة لمقرب من الرئيس تحصل على ٥٠ مليون دولار. راجع الربط في الأسفل :

<https://www.theglobeandmail.com/report-on-business/industry-news/energy-...>

المصدر: <http://elhawadith.info/node/3139>

أحمد ولد الشيخ: الفساد: طريقة الاستعمال ...

المصدر : <http://www.rimnow.com/a/78-2012-11-07-10-08-30/8287-2018-05-24-18-10-27.html>.

تاريخ الولوج 2018/05/24 الساعة السابعة مساءً.

Le Centre Mauritanien d'Analyse des Politiques (CMAP) : enquête sur la perception de la corruption dans les secteurs de la fonction publique et du travail, Août, 2016.

- القانون رقم 2010-021 بتاريخ 10 فبراير 2010 المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين غير الشرعيين.

- الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الرشوة.

- قانون رقم 2016-014 بتعلق بمكافحة الفساد.

- قانون رقم 2007-054 الصادر بتاريخ 18 سبتمبر 2007 المتعلق بالشفافية المالية للحياة العمومية .

- مراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالصفقات العمومية .

- إنشاء محكمة خاصة بالجرائم المتعلقة بالفساد

- تشكيل فرق من النيابة العامة وهيئة التحقيق لمكافحة الفساد

إصدار مرسوم يتعلق بالحماية الخاصة للشهود والخبراء وضحايا الفساد

- إنشاء لجنة لمتابعة جهود مكافحة الفساد

- إنشاء مفوضية للشرطة خاصة بالجرائم الاقتصادية.¹⁹

II - قانون الشفافية المالية للحياة العمومية²⁰

نصت المادة الثانية من القانون 2007-054 المتعلق بالشفافية المالية للحياة العمومية على ما يلي: "يقوم رئيس الجمهورية بعد تنصيبه وعند نهاية مأموريته بتصريح بممتلكاته وممتلكات أطفاله القصر. وينشر هذين التصريحين".

كما نصت المادة الثالثة على أنه: يلزم الوزير الأول وأعضاء الحكومة وأصحاب المناصب المماثلة عند تعيينهم أن يقدموا لرئيس اللجنة المنصوص عليها في المادة 8 من هذا القانون تصريحاً بوضعية ممتلكاتهم المنقولة والثابتة، وممتلكات أطفالهم القاصرين.

كما نصت المادة الرابعة: يلزم كذلك بتصريح بالممتلكات بنفس الشكل وبنفس الشروط، أصحاب المأموريات الانتخابية وأعضاء الأسلاك التالية:

- القضاة

¹⁹ سيدي محمد سيد أب: التجارب العربية والعالمية في مكافحة الفساد، المجلة الموريتانية للقانون والاقتصاد، العدد، 24، يونيو 2017، ص، 11.
²⁰ قانون رقم 2007-054 الصادر بتاريخ 18 سبتمبر 2007 المتعلق بالشفافية المالية للحياة العمومية.

- رئيس المجموعة الحضرية لمدينة نواكشوط ونوابه
- المسئول الأول للمجموعات المحلية التي تتولى تسيير ميزانية سيحدد مستواها بموجب مرسوم.
- المادة الخامسة: يلزم الأمرين بالصرف والأمرين بالصرف المنتدبون بالتصريح بممتلكاتهم.

III- القانون الصفقات العمومية²¹

حددت مدونة الصفقات العمومية في مادتها الثالثة مجال تطبيق الصفقات العمومية وأن السلطات المتعاقدة هي :

- الدولة والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمجموعات الترابية اللامركزية .
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري
- الشركات الوطنية أو ذات رأس المال العمومي الذي تملك الدولة أو شخصية معنوية أخرى... أكثره...

الرابطات التي تنشئها أشخاص معنوية تابعة للقانون العام.

كما نصت المادة الخامسة من نفس القانون على أن سقوف إبرام الصفقات يحدد بمقرر صادر عن الوزير الأول.²²

تشمل إحصائيات²³ 2012 بشكل عام ما يلي :

- عدد الصفقات المبرمة 381 صفقة.

- تتوزع حسب موضوعها :

- 196 صفقة تتعلق بالتوريدات والخدمات .

- 054 صفقة تتعلق بالخدمات الفكرية

- 131 صفقة تتعلق بالأشغال.

²¹القانون رقم 044-2010 الصادر بتاريخ 22 يوليو 2010 يتضمن مدونة الصفقات العمومية.
²²وهو المقرر رقم 211 الصادر بتاريخ 14 فبراير 2012 المحدد صلاحيات هيئات إبرام ورقابة الصفقات وتشكيلة لجان إبرام الصفقات العمومية وقد عرف عدة تعديلات.
²³سلطة تنظيم الصفقات العمومية، التقرير السنوي 2012، ص5.

الطرق المستخدمة :

- المناقصات :348 صفقة بمبلغ إجمالي قدره 150.068240233 أوقية.

- التفاهم المباشر : 33 صفقة بمبلغ إجمالي قدره 21585721931 أوقية.²⁴

ثانيا : النصوص الرادعة

1 - قانون محاربة الفساد²⁵

خصص قانون محاربة الفساد فصله الثاني للتجريم والعقاب فقد تناولت المادة الثالثة منه رشوة الموظفين العموميين الوطنيين

حيث نصت على أنه : " يعاقب بالسجن من خمس سنوات إلى عشر سنوات وبغرامة من خمس مائة ألف (500000) إلى مليون (1.000.000) أوقية:

1- الموظف العمومي الذي يلتمس أو يقبل بشكل مباشر أو غير مباشر منفعة غير مستحقة سواء لصالحه أو لصالح شخص أو كيان آخر لكي يقوم ذلك الموظف بعمل أو يمنع عن عمل من أعمال وظيفته.

2 - كل شخص يعد موظفا عموميا بمنفعة غير مستحقة أو يعرضها عليه أو يمنحه إياها بشكل مباشر أو غير مباشر سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر لكي يقوم ذلك الموظف بعمل أو يمتنع عن عمل من أعمال وظيفته....

...إذا كانت الأفعال المنصوص عليها في الفقرة الأولى مرتكبة من طرف منتخبين أو قضاة أو محلفين أو خبراء أو وكلاء الضرائب والجمارك والخزينة العامة أو منسقي البرامج أو الوكلاء القضائيين أو الموظفين السامين أو أي شخص معين بمرسوم أو مقرر وزاري مهما كانت صفته ، تكون العقوبة السجن من 10 سنوات إلى 20 سنة وبغرامة تعادل ثلاثة أضعاف القيمة المطلوبة على أن لا تقل عن خمسة ملايين (5000000) أوقية".

كما تناولت المادة 13: استغلال النفوذ: " يعاقب بالحبس من سنتين (2) إلى عشر (10) سنوات وبغرامة مالية من خمسمائة ألف (500000) إلى مليون (1000000) أوقية.

- كل من وعد موظفا عموميا أو أي شخص آخر بأية منفعة غير مستحقة أو عرضها عليه أو منحه إياها بشكل مباشر أو غير مباشر لتحريض ذلك الموظف العمومي أو الشخص على استغلال نفوذه الفعلي أو المفترض لهدف الحصول من إدارة أو سلطة عمومية

²⁴ سلطة تنظيم الصفقات العمومية، التقرير السنوي 2012، ص، 5.

²⁵ قانون رقم 014-2016 بتعلق بمكافحة الفساد.

على منفعة غير مستحقة لصالح المحرض الأصلي على الفعل أو لصالح أي شخص آخر.....".

أما المادة 20 فقد تطرقت لعدم التبليغ إذ : "يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من مائتي ألف (200000) إلى مليون (1000000) أوقية كل شخص يعلم بحكم وظيفته الدائمة أو المؤقتة بوقوع جريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون ولم يبلغ عنها السلطات العمومية المختصة في الوقت المناسب".

خلال لقاء جمع الرئيس الموريتاني الحالي، ببعض أعضاء مجلس الشيوخ (2016) صرح لهم بأن المجموعة الفرنسية بولور قدمت له رشوة مقابل منحها إدارة ميناء نواكشوط.

ووفقا للرئيس فإن المجموعة الفرنسية متعددة الجنسيات المتخصصة في النقل والخدمات اللوجستية والاتصالات وحلول التخزين والكهرباء عرضت عليه مبلغ 10 مليون يورو مقابل إدارة هذه البنية التحتية الهامة.²⁶

لذلك طالبت المعارضة مجتمعة في ما يعرف بالمنتدى الوطني للديمقراطية والوحدة.²⁷ (FNDU) بضرورة محاسبة الرئيس²⁸ بناء على مقتضيات المادة 20 من قانون محاربة الفساد بسبب عدم تبليغ السلطات العمومية عن جريمة الرشوة التي عرضت عليه.²⁹

ووفقا لهذا المنطق فإنه لم يتم تعطيل مقتضيات المادة 20 فقط بل تم تعطيل مقتضيات المادة 30 من نفس القانون حول المصادرة والتي تنص على أن : "في كل الحالات التي يحكم فيها بإدانة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين بإحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا

²⁶ للمزيد انظر : قصة القضاء الفرنسي مع مجموعة بولور المتهمه برشوة الرئيس، المصدر، موقع الصحراء : http://essahraa.net/archive_2/?q=node/20289 تاريخ الولوج : 2018/08/13 العاشرة صباحا. انظر كذلك موقع الأخبار باللغة الفرنسية:

Le président mauritanien accuse le groupe Bolloré de tentative de corruption.

La source : <http://fr.alakhbar.info/12099-0-Le-president-mauritanien-accuse-le-groupe-Bollore-de-tentative-de-corruption-.html>

Date: 22.08.2018 Heure: 13:58 GMT

²⁷ والتي تضم الأحزاب التالية: عادل، الطليعة، قوى التغيير الديمقراطي، الوحدة والتغيير بموريتانيا (حاتم) المستقل، حركة التغيير، حزب الحرية والمساواة والعدالة، حزب التجديد الديمقراطي، التجمع من أجل الديمقراطية والوحدة حزب تواصل وحزب اتحاد قوى التقدم.
²⁸ لا يمكن محاكمة الرئيس أثناء مأموريته إلا من طرف المحكمة السامية للعدل. وبتهمة الخيانة العظمى طبقا للمادة 93 من الدستور الموريتاني التي تنص على أنه : "لا يكون رئيس الجمهورية مسؤولا عن أفعاله أثناء ممارسته سلطاته إلا في حالة الخيانة العظمى".
اقترح مشروع المراجعة الأخيرة استبدال المحكمة السامية بهيئة قضائية "عادية". وهو التعديل الذي رأته المعارضة الموريتانية تكريسا لعدم المسؤولية الجنائية لرئيس الجمهورية. لكن المقترح تم رفضه، للمزيد انظر :

Ahmed Salem Ould Bouboutt : La Constitution Mauritanienne, Toujours Recommencée ! Réflexion sur la révision constitutionnelle du 15Aout 2017, Revue Française de Droit Constitutionnel, 2018/1N°113/p,90.

²⁹ Voir : ALAKHBAR (Nouakchott), Mauritanie : le Président "mérite d'être sanctionné" pour corruption (Opposition).

La source : <http://fr.alakhbar.info/12110-0-Mauritanie-le-President-merite-dtre-sanctionne-pour-corruption-Opposition.html>

Date: 22.08.2018 Heure: 14:51 GMT

القانون ، فإن المحاكم المختصة تقضي بمصادرة كافة أملاك المحكوم عليه المتحصل عليها من ارتكاب هذه الجرائم مهما كانت طبيعتها لصالح الخزينة العامة .."

فقد تم تعطيل هذه المادة بسبب عدم محاكمة مسؤول المجموعة الفرنسية بولور الذي حاول رشوة الرئيس من ناحية ولا مصادرة الشيك المذكور من ناحية أخرى . كما أن وصول هذا المسؤول إلى أعلى هرم في السلطة ومحاولة رشوته أمر لا يخلو من غرابة !!

يتضح أن المشرع التونسي على مستوى المساءلة كان أكثر صرامة إذ نص على أن إقرار مبدأ إخضاع كل شخص طبيعي أو معنوي يثبت ارتكابه لإحدى جرائم الفساد للمسؤولية الجزائية والمدنية والتأديبية وذلك بقطع النظر عن صفته أو وظيفته ³⁰ .

II- القانون الجنائي ³¹

تناول القانون الجنائي عقوبة ارتشاء الموظفين العموميين والمستخدمين في المشاريع الخاصة فقد نصت في المادة 171. على أنه : " يعاقب بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات وبغرامة تعادل ضعف القيمة الموعود بها أو المقبولة أو ضعف الشيء المأخوذ أو المطلوب دون أن تكون هذه الغرامة أقل من 20.000 أوقية كل من طلب أو قبل عطايا أو وعودا أو أخذ هبات أو هدايا من أجل:

1 - أن يقوم، بصفته نائبا منتخبا أو موظفا عموميا تابعا للإدارة أو القضاء أو عسكريا أو شبهه أو عوناً أو مأمورا في إدارة عمومية أو في إدارة موضوعة تحت إشراف الدولة أو مواطنا مكلفا بخدمة عمومية، بعمل من أعمال وظيفة أو خدمته أو يمتنع عنه سواء أكان مشروعا أم لا وذلك إذا لم يقرر له أجر،

2 - أن يتخذ صفحته حكما أو خبيرا معيناً من المحكمة أو من الأطراف قرارا أو يبدي رأيا لصالح أحد الأفراد أو ضده،

3 - أن يقوم بصفته طبيبا أو جراحا أو طبيب أسنان أو قابله بالشهادة كذبا بوجود أو إخفاء وجود أمراض أو عاهات أو عجز مؤقت أو دائم أو حالة حمل أ، يعطي بيانات كاذبة عن أصل المرض أو العاهة أو سبب الوفاة.

ويعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاثة سنوات وبغرامة من 10000 أوقية إلى 100000 أوقية، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل كاتب أو مستخدم أو مأمور أو خبير أو صاحب مكافأة بأي شكل كان، طلب أو قبل عطايا أو وعودا أو طلب أو تلقى هبات أو هدايا أو عمولات أو

³⁰الفصل الثاني من المرسوم الإطاري المذكور سابقا.

³¹ الأمر القانوني رقم 162-83 بتاريخ 9 يوليو 1983 المتضمن القانون الجنائي .

خصوم أو علاوات من أجل أن يقوم بعمل أو يمتنع عن عمل داخل في خدمته سواء كان ذلك مباشرة أم بواسطة وسيط دون علم أو موافقة رئيسه .

إذا كانت العطايا أو الوعود أو الهبات أو الطلبات ترمي إلى القيام بعمل أو الامتناع عنه وكان خارجا عن اختصاص المرتشي إلا أن وظيفته أو الخدمة التي يتولاها سهلته أو كان من اللازم أن تسهله فإن العقوبة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذا البند تصير الحبس من سنة إلى ثلاث سنوات والغرامة من 10000 إلى 200000 أوقية وفي الحالة المنصوص عليها بالفقرة الثانية الحبس من ستة أشهر إلى سنتين وبغرامة من 5000 إلى 80000 أوقية أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.

المادة 172.- يعاقب بالحبس من سنة على الأقل إلى خمس سنوات على الأكثر وبالغرامة المنصوص عليها بالفقرة الأولى من المادة السابقة كل شخص يطلب أو يقبل عطايا أو وعودا أو يطلب أو يلتقي هبات أو هدايا ليحصل على نياشين أو أوسمه أو رتب شرفية أو مكافآت أو وظائف أو خدمات أو أية مزايا تمنحها السلطة العمومية أو على صفقات أو مقالات أو غيرهما من الأرباح الناتجة من اتفاقات مبرمة مع السلطة العمومية ' وبصفة عامة يستصدر قرارا من ممثل هذه السلطة أو الإدارة لصالحة ويستغل بذلك نفوذا حقيقيا أو مفترضا .

غير أنه إذا كان الجاني أحد الأشخاص المبينين في الفقرة الأولى من المادة 171 والذي استغل النفوذ الحقيقي أو المفترض الذي تعطيه له وظيفته أو صفته فإن الحبس يكون لمدة سنتين على الأقل وعشر سنوات على الأكثر.

المادة 173.- كل من يلجأ إلى الاعتداء المادي أو التهديد أو الوعود أو العطايا ' أو الهبات أو الهدايا أو استجاب لطلبات يكون الغرض منها الارتشاء حتى ولم لم يكن هو الذي طلبها' وذلك إما للتوصل إلى أداء عمل أو الامتناع عنه أو للحصول على مزايا أو المنافع المنصوص عليها في المادتين 171 و172 سواء أدى الإكراه أو الرشوة إلى النتيجة المروجة أو لم يؤد إليها يع يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المواد المذكورة والتي تطبق على المرتشي.

المادة 174.- في حالة ما إذا كان الغرض من الرشوة أو استغلال النفوذ هو أداء فعل جنائي ويحتوي على عقاب أشد من الحبس لأن هذه العقوبة الأشد هي التي تطبق على الجانين.

وفي حالة المنصوص عليها بالفقرة 1 من البند 3 من المادة 171 والفقرة الثانية من المادة 172 يعاقب الجاني علاوة على ذلك بالعزل إذا كان ضابطا ولا ترد أبدا إلى الراشي الأشياء التي سلمها ولا قيمتها بل تصدر لصالح الخزينة.

المادة 175.- إذا ترتب على رشوة القاضي أو العضو المحلف صدور حكم جنائي لصالح المتهم أو الإضرار به تكون العقوبة هي السجن ' وذلك زيادة على الغرامة المنصوص عليها بالمادة 171.

المادة 176.- إذا ترتب على الرشوة حكم بعقوبة أشد من السجن فإن هذه العقوبة مهما كانت تطبق على القاضي المحلف الذي ارتكب جريمة الرشوة.

المادة 177.- كل قاضي أو رجل إدارة يتحيز لصالح أحد الأطراف أو ضده يرتكب جريمة الخيانة ويعاقب بالحرمان من الحقوق الوطنية.

المحور الثاني : الهيئات المكلفة بالرقاب بمكافحة الفساد

تتعدد الهيئات المكلفة بالرقابة بموريتانيا : البرلمان و محكمة الحسابات و المفتشية العامة للدولة و المفتشية العامة للمالية و المفتشيات الداخلية...

سنقتصر على نموذجين الأول يتعلق بالرقابة البرلمانية والثاني الرقابة القضائية نموذج محكمة الحسابات .

الفقرة الأولى:الرقابة البرلمانية:

تعد الرقابة البرلمانية بمثابة العمود الأساسي للديمقراطية التمثيلية ، فالبرلمان ،حسب ما يقال ،هو،أولا وقبل كل شيء ،بمثابة جمعية للمراقبين،³²

يمارس البرلمان الموريتاني الرقابة على الأموال العمومية بموجب المادة من الدستور الموريتاني عبر لجان تقصي الحقائق ولعل آخر تلك اللجان أنشأها مجلس الشيوخ قبل إلغائه بموجب التعديل الدستوري الأخير³³ وهي "لجنة تقصي حول شفافية الصفقات العمومية"³⁴ وكما يمارس البرلمان الرقابة عبر قوانين التسوية النهائية والتي صدر آخرها القانون رقم 025-2018 يتضمن قانون التسوية النهائية لميزانية 2013.³⁵

³²أحمد حضارني: الأنظمة الدستورية المقارنة : مقارنة للتجارب الدولية والمغرب ،مطبعة وراقة سجماسة ، مكناس ،المغرب،الطبعة الثانية 2017،ص،167.

³³المراجعة الدستورية بتاريخ15أغشت 2017.

³⁴إن رئيس هذه اللجنة السيناتور محمد ولد غده تمت إحالته إلى القضاء بسبب القتل غير العمدي(حادثة سير) كما تمت إدانته بعقوبة حبسية مع وقف التنفيذ وتم توقيفه من جديد بعد الاستفتاء بفترة وجيزة بسبب " تصريحات كاذبة " مفترضة ،في إطار تحقيق حول " جريمة الرشوة العابرة

وقد نصت المادة 68 من الدستور الموريتاني على ما يلي: "..... ويتلقى في نهاية كل ستة (6) أشهر بيانا حول مصروفات الأشهر الستة (6) المنصرمة. وتقدم إليه الحسابات النهائية لكل سنة مالية أثناء دورة الميزانية الواقعة في السنة التي تليها ويصادق عليها بقانون.....".

كما نصت المادة 72 من نفس الدستور على أنه: "تلتزم الحكومة بأن تقدم للبرلمان حسب الصيغ الواردة في القانون، كل إيضاحات تطلب منها بشأن تسييرها ونشاطها".

الفقرة الثانية: محكمة الحسابات :

أنشأت محكمة الحسابات بموجب دستور 20 يوليو 1991 الذي عدل ثلاث مرات (2006 و2012 و2017)

إذ نصت المادة 68 من الدستور الموريتاني في فقرتها السادسة على ما يلي: "تساعد محكمة الحسابات، البرلمان والحكومة في رقابة وتنفيذ قوانين المالية".

وسيتم تدعيم ذلك الدور طبقا للمادة 68 (جديدة)³⁶: الفقرة السادسة التي نصت على ما يلي: "محكمة الحسابات هي الهيئة العليا المستقلة المكلفة برقابة الأموال العمومية.

يحدد قانون نظامي تنظيم وسير عمل محكمة الحسابات وكذلك النظام الأساسي لأعضائها".

أولا : بعض التجاوزات التي اكتشفتها محكمة الحسابات: في مجال النفقات و الصفقات العمومية

- تجاوزات كبيرة في تسيير الممتلكات العمومية تأخذ عدة أشكال تتراوح بين الاختلاس والتبديد والاحتيال والغش وخيانة الأمانة.....³⁷

- التعامل مع موردين وهميين وآخرين لا تتوفر فيهم الشروط المطلوبة

- المغالاة المفرطة في أسعار المشتريات العامة

- اعتماد فواتير وهمية

- غياب متابعة الممتلكات العامة بسبب غياب المحاسبة المادية

للحدود" (حسب تصريح النيابة العامة بتاريخ 18 أغسطس 2017) وكذلك تم الاستماع من طرف الشرطة لبعض الشيوخ والشخصيات في نفس الإطار. انظر: Ahmed Salem Ould Bouboutt : La Constitution Mauritanienne, op ,cit , p, 87.

³⁵الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية العدد 1417 السنة 60،30 يوليو 2018، ص،459.

³⁶قانون دستوري رقم 015-2012 صادر بتاريخ 20 مارس 2012 يتعلق بمراجعة دستور 20 يوليو 1991.

³⁷محمد التيجاني: دور الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في مكافحة الفساد، مداخلات حول المدونة الأخلاقية للوكلاء العموميين، منشورات وزارة الوظيفة العمومية والعمل وعصرنة الإدارة، بدون تاريخ، 13.

- عدم دفع الضرائب المحجوزة عند المنبع إلى الخزينة العامة
- خرف وتجاوز النظم المتعلقة بالاكنتاب والتوظيف والتعيين
- الاستحواذ أو الحصول على منافع غير مبررة وغير شرعية نقدية وعينية ألحقت أضرارا كبيرة بالهيئات العمومية من طرف المسيرين أو منحهم إياها للغير.
- عدم احترام دفاتر الشروط والمواصفات الفنية
- تغيير غير قانوني لمضمون الصفقة
- عيوب ومساوئ مخلة في تنفيذ الأشغال
- اقتناء واستلام تجهيزات أو معدات تالفة أو رديئة
- مخالفات مبدأ المنافسة في ميدان الصفقات العمومية عبر تجزئة الصفقات واللجوء المفرط إلى صفقات التراضي
- المحاباة في منح الصفقات³⁸

ثانيا : نماذج من الخروقات التي تضمنها تقرير محكمة الحسابات

1- تعاقد غير شرعي بشكل مباشر ومبسط

أبرمت وزارة الصيد والاقتصاد البحري مع مكتب توتال لوجستيك للخدمات العامة عقدا بتاريخ 20 يونيو 2012 وبمبلغ 312.500 يورو أي ما يناهز 125.000.000 أوقية من أجل إنجاز دراسة متعلقة بإنشاء شركة لتوزيع مواد السمك في السوق المحلية (قرار اللجنة القطاعية للصفقات في جلستها بتاريخ 05 يوليو 2012).

أظهر الفحص الذي قامت به البعثة لهذه الصفقة أنها مخالفة لمبادئ مدونة الصفقات العمومية الجديدة حيث اعتمدت الوزارة مسطرة الإجراءات الاستثنائية (المسطرة المبسطة في اختيار المتعاقد) دون اللجوء إلى المسطرة العادية، وتم اختيار متعاقد أجنبي من أجل إنجاز أعمال كان بالإمكان أن تحصل عليها الوزارة في السوق المحلية.

كما لوحظ غياب الوثائق المتعلقة بتنفيذ ومتابعة المرحلة الحالية لهذه الدراسة وكذلك وضعية تسديد المبالغ المقرر دفعها لمكتب توتال.³⁹

³⁸محمد التيجاني ، م، س، ذ ،ص،14.

³⁹محكمة الحسابات التقرير السنوي العام، 2015، 2014، 2013 الصادر أكتوبر 2017، ص، 132.

2- غياب متابعة الاتفاق الموريتاني مع شركة هوندونك الصينية

تم توقيع اتفاقية شراكة وتعاون وبروتوكول اتفاق بتاريخ 2010/06/07 بين الدولة الموريتانية والشركة الصينية هوندونك من أجل إنجاز مشاريع تنموية واستثمارية تتمثل أساسا فيما يلي:

إنجاز برنامج استثماري بكلفة 100 مليون دولار أمريكي لإنشاء مصنع لتحويل المواد السمكية بطاقة معالجة سنوية تتراوح من 25.000 إلى 40.000 طن ووحدات إنتاج تقليدية وقارية وصناعية وستسوق منتجات المصنع أساسا إلى الأسواق الأوروبية والصين وآسيا والشرق وسيقام هذا المصنع وملحقاته على مساحة تقدر ب 60.000 متر مربع (المادة الأولى من الاتفاقية).⁴⁰

خلق ما بين 1000 إلى 2500 وظيفة⁴¹ وستشغل الوظائف التي لا تتوفر شروطها في سوق العمل المحلي مؤقتا من طرف صينيين وفي نفس الوقت يلتزم الطرف الصيني بوضع مخطط تكويني وتحويل التكنولوجيا (المادة الثانية من الاتفاقية).

إنجاز الجزء الاستثماري المقرر على الأرض في مرحلة واحدة وفي غضون 18 شهرا ويتكون أساسا من:

تهيئة وبناء مرسي ورصيف رسو لتفريغ السفن التي ستزود مصنع تحويل المواد

بناء مصنع التحويل المكون من:

وحدتين لمعالجة مواد الصيد

وحدة صناعة الثلج بطاقة صناعية لليوم تصل إلى 100 طن ووحدة تصنيع مسحوق السمك

مستودع للتبريد بطاقة تخزين تصل إلى 6.000 طن

تركيب ورشة بناء وإصلاح زوارق الصيد التقليدية (بروتوكول الاتفاق الاستثماري الموقع بتاريخ 2010/06/07)

ويلتزم الطرف الصيني بضمان التكوين المهني للموريتانيين الذين سيعملون معه ويتعهد بذلك بالعمل على المرتنة التدريجية للوظائف المشغولة من المنحدرين من الصين.

⁴⁰محكمة الحسابات التقرير السنوي العام، ص، 136.

⁴¹يرى الخبير موسى فال أن شركة بولي هونك دونك لم تف بالتزامها المتمثل في خلق 2.500 فرصة عمل. ولا زال عدد عمالها لا يتجاوز 1.200 عامل حتى اليوم. للمزيد انظر: موسى فال: العشرية الضائعة: نشرت على العديد من المواقع الالكترونية الموريتانية بتاريخ: 30 يوليو، 2018.

- مساهمة الشركة الصينية على غرار نظيراتها الموريتانية بنسبة 0,1% من القيمة الخام لصادراتها كرسوم للتدريب من أجل دعم الوزارة في هذا المجال.

لم تحصل المحكمة خلال الفترة الرقابية المقام بها على أية وثائق متعلقة بمتابعة الالتزامات المقررة وفق الاتفاقيات المذكورة أعلاه مع الشركة الصينية هوندونك كما لم تلاحظ المحكمة ورود أية تقارير أو مراسلات متعلقة بمراحل إنجاز هذا المشروع الوارد في نصوص الاتفاقيات وخاصة المعلومات المتعلقة ب:

لائحة السفن الصينية التابعة لشركة هوندونك

مرحلة استكمال وحدات التصنيع والتبريد وصناعة الثلج

لائحة اليد العاملة الوطنية في هذا المشروع

المبالغ المستثمرة في المنطقة الحرة الخاصة بشركة هوندونك

عدد الرخص الممنوحة للشركة أو الكميات المصطادة منذ سريان مفعول الاتفاق

إن هذه الوضعية تبرهن على غياب متابعة الموارد الوطنية من أجل التأكد من استغلالها بالشكل الأمثل من طرف إدارات القطاع المختصة بمتابعة الاتفاق وخاصة الأمانة العامة للوزارة والمندوبية المكلفة برقابة الصيد وإدارة الصيد الصناعي وإدارة البحرية التجارية⁴².

3- عدم تطبيق غرامات التأخير

لم تطبق المؤسسة غرامات التأخير المتعلقة بالصفقات الميينة أدناه وهوما يخالف الشروط التعاقدية التي تفرضها النصوص المعمول بها وذلك على الرغم من التأخر الموثق خلال عمليات الاستلام.

الصفقة رقم : 2013/02 متعلقة بتوفير معدات معلوماتية من أجل جمع البيانات في إطار الإحصاء الإداري ذي الطابع الانتخابي بمبلغ قدره : 485.298.000 أوقية؛ الفائز بالصفقة : مؤسسة CDI⁴³ وقد تم تسديد المبلغ بالكامل بواسطة الشيك رقم 339256 والشيك رقم . 3392262

⁴² محكمة الحسابات التقرير السنوي العام، ص138.

⁴³ إذا عرفنا أن مالك هذه المؤسسة هو رئيس الاتحاد الوطني لأرباب العمل الموريتانيين السيد زين العابدين ولد الشيخ أحمد وأحد المقربين من النظام الحالي ، حصل على العديد من الصفقات بالتراضي وقد عرفت غالبها تأخرا في موعد التسليم ولم تطبق عليه غرامات التأخير. نورد على سبيل المثال منها ، عدم إنهاء أشغال كلية الآداب والعلوم الإنسانية في الوقت المحدد وبدل من تطبيق الغرامات تم إسناد له صفقة إنجاز كلية العلوم القانونية والاقتصادية والتي لازالت فيها الأشغال بل أسندت له صفقة تشييد " قصر المؤتمرات الجديد " عبر صفقة تراض كما سنرى لاحقا.

تمت إحالة هذه الصفقة بتاريخ 30 مايو 2013 مع أجل بالتسليم محدد ب 12 يوما. ولم يتم التسليم إلا بتاريخ 24 يونيو 2013 أي بتأخير قدره 12 يوما .

وبذلك يكون مبلغ الغرامة هو :

$$5.823.576 = 1000/ 12X 1X 485.298.000 \text{ أوقية.}$$

-صفقة متعلقة بتوفير طوابع وحبر لاصق بمبلغ 126.403.200 أوقية ،الفائز بالصفقة : مؤسسة Maurilink وقد تم تسديد المبلغ بالكامل بواسطة الشيك رقم 381714 والشيك رقم 381101 .

تمت إحالة هذه الصفقة بتاريخ 14 أكتوبر 2013 مع أجل بالتسليم محدد ب 15 يوما. ولم يتم التسليم إلا بتاريخ 11 نوفمبر 2013 أي بتأخير قدره 12 يوما .

وبذلك يكون مبلغ الغرامة هو :

$$1.516.838 = 1000/ 12X 1X126.403.200 \text{ أوقية.}^{44}$$

4- تسديد رواتب لعمال منقطعين عن العمل

مكن فحص بعض ملفات الشركة الموريتانية لتسويق السمك من اكتشاف مجموعة من المخالفات ومن أهمها:

لاحظت الغرفة وجود بعض العمال في وضعية انقطاع عن العمل منذ فترة طويلة. إلا أن الشركة تستمر في دفع رواتبهم الشهرية دون أن تكون لهم وظائف محددة ودون اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.

5 - اكتتاب غير قانوني

قامت الشركة الموريتانية لتسويق السمك باكتتاب عاملين ووضعها تحت الاختبار على مستوى بعض إدارات الشركة ابتداء من 25 يونيو 2013 براتب شهري قدره 116000 منها 75000 راتب قاعدي وذلك دون إتباع الإجراءات المنصوص عليها في المادة 11 من الاتفاقية الجماعية للشغل والتي تنص على أنه:

"يتعين على أرباب العمل أن يعلموا مصالح اليد العاملة بحاجياتهم من اليد العاملة. ويقع الإعلام بالأماكن الشاغرة والأصناف المهنية المصنفة فيها بواسطة الإلصاق."

⁴⁴محكمة الحسابات التقرير السنوي العام، ص142.

وكذلك المادة 385 من مدونة الشغل ((يجب على كل شخص يرغب في تشغيل عمال أيا كانت أهميتهم في المؤسسة أو المنشأة أن يصرح بذلك مسبقاً لمفتشيه الشغل المختصة)).

6 - عقود مكلفة

على سبيل المثال عقد المقر الرئيسي للجنة الوطنية المستقلة للانتخابات من أجل إيواء المؤسسة تم تأجير بنايتين⁴⁵ بإيجار شهري قدره 2.000.000 أوقية و600.000 أوقية أي ما يصل سنوياً على التوالي إلى 24.000.000 و7.200.000 أوقية على الترتيب.

نظراً إلى تخفيض عدد العمال الذي بدأ بتاريخ 2014/10/13 ، لا ترى المحكمة ضرورة الاستمرار في عملية التأجير هذه. ذلك أن مبنى من النوع المتوسط يمكن أن يحتضن مؤقتاً مكاتب المؤسسة.

وعلى المدى البعيد يتعين على اللجنة التفكير في بناء مقر من أجل تخفيف الأعباء المالية المتعلقة بالتأجير وتجنب تقلبات التكاليف كما أن من شأن ذلك أن يسمح للمؤسسة بالتمتع وبصفة كاملة باستقلاليتها حتى تجاه المواطنين.⁴⁶

7 - عقود تأدية خدمات

تم إبرام عقد تأدية خدمة في سنة 2013 مع مكتب الدراسة والاستشارة الضريبية (أحمدو وشركاؤه) بمبلغ 4.500.000 أوقية من أجل تزويد اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات بحاسبة مالية تتضمن الجوانب التالية:

إعداد إطار محاسبي و سندات تقييد؛

وثائق الوضعيات الدورية (إلزامية، اختيارية والتسيير العادي)؛

دليل إجراءات لتسيير الحسابات ؛

نقل هذه المحاسبة على نموذج معلوماتي.

كما تم إبرام عقد ثان مع نفس المكتب ودائماً في سنة 2013 بمبلغ 5.000.000 أوقية متعلق بوضع محاسبة ميزانية تتضمن الجوانب التالية:

مدونة ميزانية مكتملة مستوحاة من الخطة المحاسبية الموريتانية لسنة 1982؛

⁴⁵ نستغرب تحديد السومة الكرائية لكل بناية على حدة والواقع أنها بناية واحدة في نفس السور و لا مبرر لهذا الفصل . فالإيجار الشهري هو 2.600.000 أوقية للشهر أي مبلغ 62.400.000 أوقية سنوياً. و نتفق مع ملاحظات محكمة الحسابات في تقريرها التي طالبت بعدم الاستمرار في عملية التأجير، إلا إذا كان في الأمر نوع من المحاباة لمالك المبنى والذي هو رئيس الجمهورية الحالي محمد عبد العزيز. والذي كان من الأفضل أن ينأى بنفسه عن مثل هذه الشبه .
⁴⁶ محكمة الحسابات التقرير السنوي العام، ص145.

دليل إجراءات لتسيير حسابات الميزانية؛

جميع وثائق تسيير الميزانية (التعهد، التصفية، الأمر بالصرف والتسديد)؛

وثائق الصياغة لنهاية السنة؛

نقل هذه المحاسبة على نموذج معلوماتي.

لم تستفد اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات من هذين العقدين المكلفين جدا حيث أنها تمسك حتى الآن محاسبة شبه يدوية⁴⁷.

وبالرغم من هذه الجهود المعتبرة لمحكمة الحسابات فإن تقاريرها يستشف منها أن دورها تذكيري فقط إذ غالبا ما تنهي تقاريرها بالجملة التالية: وقد سبق لمحكمة الحسابات أن نبهت لهذا الأمر في تقاريرها المتعلقة بقانون تسوية الميزانية للسنوات السابقة.

لذلك فإن محكمة الحسابات تحرص على أن تكرر ملاحظاتها الواردة في تقاريرها السابقة والتي تشير إلى الخروقات الملاحظة في تضخم الضريبة الجزافية الدنيا بالنسبة للأرباح الصناعية والتي لم تكن أصلا إلا تسبقة منها وأصبحت اليوم المصدر الرئيسي للإيرادات.

وتذكر محكمة الحسابات بأنها كانت دائما تلفت انتباه البرلمان والحكومة في تقاريرها السابقة حول مشاريع قوانين التسوية إلى الحجم المعتبر الذي يبلغه باب "النفقات المشتركة" وكذلك إلى طريقة تسييره⁴⁸.

كما أن مراسلاتها إلى الجهات الرسمية قد لا تتلقى ردا: "وتنبه محكمة الحسابات هنا إلى أنها أرسلت مشاريع إدراجها إلى وزراء وصاية 17 وحدة تم اختيارها لتدرج في التقرير العام، ولم يرد على مشاريع إدراجات المحكمة من هؤلاء الوزراء سوى ثلاثة فقط"⁴⁹.

8 - صفقة مطار نواكشوط الدولي

يذهب البعض⁵⁰ إلى أن طريقة منح صفقة مطار نواكشوط كانت مخالفة للقواعد التي وضعتها الدولة أي قانون الصفقات العمومية ، كما أن طريقة التمويل غريبة للغاية لقد كانت عبارة عن مقايضة بممتلكات عمومية دون أن تحدد قيمتها ودون أي احترام للقوانين والنظم التي تحكم الصفقات العمومية.

⁴⁷محكمة الحسابات التقرير السنوي العام، ص، 146.

⁴⁸ نفس المصدر، ص، 87.

⁴⁹محكمة الحسابات التقرير السنوي العام، ص، 232.

⁵⁰موسى فال ، العشرية الضائعة، م، س، ذ.

وهي الصفقة التي عرفت انتقادات من طرف المعارضة الموريتانية التي رأت أنه لم تجر أي دراسة لتحديد كلفة بناء المطار أو معرفة قيمة الأراضي. وقدرت بعثة من البنك الدولي زارت البلد سنة 2012 قيمة الصفقة بمبلغ 200 إلى 300 مليون دولار، أي ما يساوي 80 مليار أوقية تقريبا. هي إذن صفقة تراض بمبلغ 160 مليار - أي ما يساوي ضعف مبلغ الاستثمار العمومي الممول بالموارد الذاتية للدولة في هذه السنة - وذلك خارج ميزانية الدولة، ودون استشارة البرلمان. والأخطر من ذلك أن الشركة التي أسندت إليها الصفقة ليس في رصيد تجربتها أنها سبق أن أنجزت كيلومترا واحدا من المدارج، بل إن الشركة المعنية إنما أنشئت بالمناسبة.⁵¹

كما كان ينبغي أن يتم تسليم المطار في أكتوبر 2013. وقبل أشهر من تاريخ التسليم المقرر، اتضح للسلطات أن الشركة لا تملك الموارد المالية ولا الكفاءة الفنية لإنجاز المطار في الأجل المحددة. وبدلا من اتخاذ الإجراءات المقررة قانونيا فيما يتعلق بعقوبات تأخر الإنجاز، كما ينص على ذلك قانون الصفقات، أوعزت السلطات إلى شركة سنيم وصندوق الإيداع والادخار بتقديم كل منهما لمبلغ خمسين مليون دولار على شكل "قرض" للشركة المخلة بالتزاماتها التعاقدية. وفعلا فقد دفعت شركة سنيم مبلغ الخمسين مليون دولار مباشرة. وأدت ضجة الاستنكار لهذا "القرض" من سنيم إلى تراجع صندوق الإيداع والادخار عن تقديم إسهامه، رسميا على الأقل. ويعتقد البعض أن صندوق الإيداع والادخار قد مرر ذلك عبر وسائل أقل علنية.⁵²

8 - صفقة المركز الدولي للمؤتمرات "المرابطون"

تتعلق ببناء قصر جديد للمؤتمرات في أقل من 10 أشهر وتبلغ الكلفة المعلنة لهذا القصر 14 مليار أوقية⁵³، مع بعض الإعفاءات الممنوحة للشركة التي تولت بناءه. وقد استفادت المقالة التي تولت بناءه من صفقة بالتراضي خارج كل أشكال المنافسة.⁵⁴

تلك بعض الأمثلة من الفساد الذي لازال مستشريًا بالبلاد حسب محكمة الحسابات، غير أن لرئيس الجمهورية رأي آخر فقد ورد في خطابه خلال الجلسة الافتتاحية للدورة العادية الـ 31 لقممة الاتحاد الإفريقي، المنعقدة بنواكشوط بتاريخ 01/07/2018 تحت شعار: "الانتصار لمحاربة الفساد، نهجا مستداما نحو تحويل إفريقيا" بالمركز الدولي للمؤتمرات

⁵¹منتدى الديمقراطية والوحدة المعارض في موريتانيا، بتاريخ الأربعاء 30 يوليو 2014: وثيقة تكشف مراكز انتشار الفساد في نظام ولد عبد العزيز. يمكن الاطلاع عليها كاملة على الرابط التالي: المصدر: موقع وكالة كيفة للأنباء: <http://kiffainfo.net/article7594.html>. تاريخ الولوج: 2018/08/22 على تمام الساعة السادسة مساء.

⁵²وثيقة المنتدى الديمقراطية والوحدة المعارض في موريتانيا، م، س، ذ.

⁵³المبلغ النهائي للصفقة هو 16 مليار أوقية.

⁵⁴موسى فال، العشرية الضائعة، م، س، ذ.

"المرابطون" ⁵⁵ ما يلي : « إن إحراز النصر في محاربة الفساد يعتبر شرطا ضروريا للنمو والرخاء، فالدول التي كسبت رهان محاربة الفساد، سجلت نتائج هامة على المستويات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية، وفي هذا الإطار عملت موريتانيا خلال السنوات التسع الأخيرة على محاربة الفساد بلا هوادة من خلال سن قانون لمحاربة الرشوة بفعالية، وإطلاق مبادرات رائدة في مجال الشفافية في قطاع الصيد البحري والانضمام إلى مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية كما عرفت البلاد نهضة نوعية في مجال ترقية الحريات الفردية والجماعية وتم ترسيخ دولة القانون وتفعيل مختلف هيئات الرقابة والتفتيش.

وقد مكنت هذه الإجراءات من الحد من الفساد بدرجة كبيرة الشيء الذي وفر للدولة موارد معتبرة تم توجيهها لتنفيذ مشاريع تنموية حيوية في ميادين الأمن والطاقة والنقل والبنى التحتية الأساسية في مجالات المياه والصحة والتعليم ⁵⁶.»

على سبيل الختم :

يتضح مما تقدم أن الإجراءات التي اتخذتها موريتانيا لمحاربة الفساد لم تعط نتائج كبيرة رغم التحسن الحاصل في مكافحة الفساد ، فحسب تقرير منظمة الشفافية الدولية لعام 2014، فإن موريتانيا تحتل المرتبة 124 من أصل 177 دولة في مؤشر الفساد، متراجعة لخمس نقاط عن عام 2013، الذي احتلت فيه المرتبة 119. كما احتلت المرتبة قبل الأخيرة في مؤشر محاربة الرشوة، حسب تقرير البنك الدولي الصادر نوفمبر 2016. ⁵⁷ وهو ما يتطلب مضافة الجهود المبذولة في هذا الصدد وعلى رأسها ضرورة رد الاعتبار للنصوص القانونية بموريتانيا والتي لا تخضع للدراسة اللازمة قبل تطبيقها بل غالبا ما يتم استنساخها من قوانين أخرى والنتيجة أن القانون بموريتانيا أصبح كالعذر (Prétexte) وليس نصا (Texte) يجب احترامه في الشكل والمضمون. ⁵⁸ إذا كانت الرشوة منتشرة في موريتانيا فلا يعني ذلك أنها قدرا محتوما ذلك أن الحد منها أمر ضروري للوئام الاجتماعي ومصداقية المؤسسات واستمرار النظام الديمقراطي. ⁵⁹

⁵⁵ بصفحة تصل 14 مليار أوقية وقد تم منحها بالتراضي لشركة مملوكة لرجل الأعمال زين العابدين ولد الشيخ أحمد وهو ما يناقض ما أكده الرئيس الموريتاني في أكثر من تصريح بالقضاء بشكل كامل على كل أشكال صفقات التراضي.

⁵⁶ يمكن الاطلاع على خطاب رئيس الجمهورية كاملا على الرابط التالي للوكالة الموريتانية للأنباء: <http://www.ami.mr/Depeche-53725.html>

⁵⁷ سيدي محمد سيد أب، م، س، ذ، ص، 11.

⁵⁸ ELY MUSTAPHA: Pour Demain, p,29.

⁵⁹ الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الرشوة، م، س، ذ، ص، 74.

فلو طبقت مقتضيات القانون الجنائي وقانون محاربة الفساد الموريتاني لتمت محاربتها. كما أن وضع حد للإفلات من العقاب، يمكن أن يطبق بصرامة بإلزام الموظفين السامين بالتصريح بممتلكاتهم⁶⁰ وفقا لقانون 18 سبتمبر 2007 الذي يعاقب مخالفة هذا الواجب.⁶¹ فغياب المحاسبة، وغياب نظام المسؤولية الذي يعتمد على إجبارية تقديم محاسبة لكل وكيل عمومي، وعدم تطبيق النصوص القانونية لكلها أمور تؤثر على تسيير المرافق العمومية بدول العالم الثالث.⁶²

و في موريتانيا فإن أغلبية « المواطنين » - مع كامل الأسف - لا زالوا يتفاخرون ويتباهون في الصالونات بتعاطيهم للرشوة وسرقة الأموال العمومية. نتيجة لضعف درجة المواطنة لأن هذه الأخيرة مخالفة ومعاكسة لكل ما يمكن أن يؤثر على المال العمومي أو الخصوصي، مثل السرقة والرشوة⁶³. وهي أمور نعيشها يوميا من دون حياء لكن قبل " الأفراد " وليس " المواطنين " لذلك سيكون العمل على تنشئة " الأفراد " للانتقال إلى المواطنة هو أمر أساسي.

فالدولة تبدو ضعيفة وغي فعالة في نظر هؤلاء ومن عدم فعاليتها وضعفها ينتهز الأفراد لعدم احترامها ومن ثم عدم احترام وكلائها ومن يمثلون أي الدولة.⁶⁴ لكل دولة " المواطنين " التي تستحق لذلك سيكون إعادة الاعتبار للدولة في عيون المواطنين أولوية الأولويات لكل عمل سياسي وطني.

مما سيساهم في تطهير الدولة من الرشوة والمحابة ونهب المال العام، تطهير المالية العامة. فكل أشكال الفساد والرشوة هذه هي نتيجة مباشرة أو غير مباشرة لوضعية الخلل الوظيفي العام لدولة القانون⁶⁵ وغياب الحكم الرشيد.⁶⁶ ذلك أن دور هيئات الرقابة مهما كانت أهميته لن يمكن لوحده من القضاء على آفة الرشوة، ذلك أن القضاء على هذه الآفة يتطلب تظافر جهود جميع الفاعلين في المجتمع لأن الأزمات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية تشكل محيطا مشجعا على تنامي آفة الرشوة.⁶⁷

⁶⁰ لم يقدم رئيس الجمهورية لدى تنصيبه بعد انتهاء مأموريته الأولى تصريحاً بممتلكاته الشخصية وآخر بممتلكات أطفاله القصر (أعلن الرئيس أن رئيس المحكمة العليا السابق أخيره بأنه ليس ملزماً بتقديم أي تصريح) واقتداء برئيس الدولة الحالي، لم يقدم أي من المسؤولين المشمولين بهذا القانون بالتصريح بممتلكاتهم.

⁶¹ الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الرشوة، م، س، ذ، 78، ص.

⁶² Mohamed El Yaagoubi, op ,cit , p, 10.

⁶³ ELY MUSTAPHA, op ,cit , p, 10.

⁶⁴ Ibid.

⁶⁵ للمزيد انظر : البروفيسير أحمد سالم ولد بيبوط: بناء دولة القانون في موريتانيا الرهانات والاستراتيجيات والمسارات، المجلة الموريتانية

للقانون والاقتصاد، العدد، 18، يونيو 2010، ص ص: (142 - 197).

⁶⁶ ملحق المدونة الأخلاقية للوكلاء العموميين، م، س، ذ، ص، 22.

⁶⁷ Moustapha Ould Abdallahi :La cour des comptes en Mauritanie :nature et finalité du contrôle ,REMA ,n° ,37,2014,P,149.